



Distr.: Limited
16 November 2013
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة التاسعة والثلاثون

وارسو، ١١-١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣

البند ١٢ (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بالتمويل

صندوق التكيف بموجب بروتوكول كيوتو

صندوق التكيف بموجب بروتوكول كيوتو

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ

أوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها التاسعة والثلاثين، بمشروع المقرر التالي لينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ويعتمده في دورته التاسعة:

مشروع المقرر -/م أ-٩

الاستعراض الثاني لصندوق التكيف

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى المقررين ١/م أ-٣ و ٦/م أ-٦ عن دورة الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لصندوق التكيف وإلى مرفق المقرر ٦/م أ-٦،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة ١٠ من المقرر ٤/م أ-٨ التي تطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تبدأ في الاستعراض الثاني لصندوق التكيف وفقاً للاختصاصات الواردة في مرفق المقرر ٦/م أ-٦، أو وفقاً للتعديلات التي قد تجري على هذه المبادئ التوجيهية لاحقاً،

- ١- يقرر أن يجري الاستعراض وفقاً للاختصاصات الواردة في مرفق هذا المقرر؛
- ٢- يطلب إلى مجلس صندوق التكيف أن يتيح في التقرير الذي سيقدمه إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته العاشرة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤) معلومات عن الحالة المالية لصندوق التكيف، بهدف الانتهاء من الاستعراض الثاني لصندوق التكيف في الدورة نفسها؛
- ٣- يدعم الأطراف والمنظمات المراقبة، وكذا غيرها من المنظمات الدولية المعنية وأصحاب المصلحة والمنظمات غير الحكومية المشاركة في أنشطة صندوق التكيف والكيانات المنفذة المعتمدة لدى مجلس صندوق التكيف، إلى أن تقدم إلى الأمانة، بحلول ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٤، آراءها بشأن استعراض صندوق التكيف استناداً إلى الاختصاصات الواردة في مرفق هذا المقرر؛
- ٤- يطلب إلى الأمانة أن تتيح على موقع الاتفاقية الشبكي الآراء المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الأربعين (حزيران/يونيه ٢٠١٤)؛
- ٥- يطلب أيضاً إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في الاستعراض الثاني لصندوق التكيف في دورتها الأربعين، بغية التوصية بمشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته العاشرة؛
- ٦- يطلب كذلك إلى الأمانة أن تعد ورقة تقنية، رهناً بتوافر الموارد المالية، ويتعاون مع أمانة مجلس صندوق التكيف، مستندةً في ذلك إلى الاختصاصات الواردة في مرفق هذا المقرر، مع مراعاة مداوالات واستنتاجات الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الأربعين، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية والأربعين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤).

اختصاصات الاستعراض الثاني لصندوق التكيف

أولاً- الهدف

١- الهدف من الاستعراض الثاني هو ضمان فعالية واستدامة صندوق التكيف وكفاية تشغيل الصندوق، ليتسنى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع الأطراف) اعتماد مقرر مناسب في هذا الشأن في دورته العاشرة.

ثانياً- النطاق

٢- نطاق الاستعراض الثاني لصندوق التكيف هو استعراض التقدم المحرز في تشغيل الصندوق وتنفيذ أعماله والدروس المستفادة منه حتى الآن، مع التركيز على جملة أمور منها ما يلي:

(أ) توفير موارد مالية مستدامة وكافية ويمكن التنبؤ بها، بما في ذلك إمكانية تنويع مصادر الإيرادات، من أجل تمويل مشاريع وبرامج تكيف ملموسة تكون قطرية التوجه ومستندة إلى احتياجات الأطراف المؤهلة وآرائها وأولوياتها؛

(ب) الدروس المستفادة من تطبيق طرائق الوصول إلى صندوق التكيف؛

(ج) الروابط والعلاقات المؤسسية، حسب الاقتضاء، بين صندوق التكيف وغيره من المؤسسات، ولا سيما مؤسسات الاتفاقية؛

(د) الترتيبات المؤسسية لصندوق التكيف، ولا سيما الترتيبات المتخذة مع الأمانة المؤقتة والقيّم المؤقت.

ثالثاً- مصادر المعلومات

٣- يستند الاستعراض من بين ما يستند إليه إلى مصادر المعلومات التالية:

(أ) المعلومات المقدمة من الأطراف في بروتوكول كيوتو، والمنظمات المراقبة، وكذا غيرها من المنظمات الدولية المعنية وأصحاب المصلحة والمنظمات غير الحكومية المشاركة في أنشطة صندوق التكيف، والكيانات المنفذة المعتمدة لدى مجلس صندوق التكيف، بشأن تجاربها مع صندوق التكيف؛

(ب) التقرير السنوي المقدم من مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف عن أنشطته بوصفه كياناً تشغيلياً للآلية المالية للاتفاقية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بصندوق أقل البلدان نمواً والصندوق الخاص بتغير المناخ، وغير ذلك من وثائق مرفق البيئة العالمية ذات الصلة بالسياسات والمعلومات والتقييم؛

(ج) التقرير السنوي لصندوق المناخ الأخضر المقدم إلى مؤتمر الأطراف عن أنشطته بوصفه كياناً تشغيلياً للآلية المالية للاتفاقية وغيره من وثائق صندوق المناخ الأخضر ذات الصلة بالسياسات والمعلومات؛

(د) تقرير مجلس صندوق التكيف المقدم إلى مؤتمر/اجتماع الأطراف ونتائج الاستعراض الأولي لصندوق التكيف؛

(هـ) النتائج والتقارير الواردة من عمليات الأمم المتحدة، ومؤسسات التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف ذات الصلة، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية بتمويل الإجراءات المتعلقة بتغير المناخ؛

(و) تقارير عن منتدى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛

(ز) ورقة تقنية من إعداد الأمانة، بطلب من مؤتمر/اجتماع الأطراف، عن الخطوات والأطر الزمنية لإجراء عملية تقديم عطاءات مفتوحة وتنافسية لاختيار المؤسسات المضيفة لكيانات الاتفاقية^(١)؛

(ح) تقارير برنامج عمل التمويل طويل الأجل؛

(ط) تقريراً فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً وفريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.